وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

عن العام المالى ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠٠٣/٣/٢٩ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/٧/٢٧ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالى ٢٠٠٢ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٠٢٧٠٠٩,٦٤٠ جنيه (فقط اثنان مليون وسبعة وعشرون ألفًا وتسعة جنيهات وأربعة وستون قرشًا لاغير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٧٧١١٤١,٣٣٠ جنيه (فقط سبعمائة وواحد وسبعون ألفًا ومائة وواحد وأربعون جنيهًا وثلاثة وثلاثون قرشًا لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٢٥٥٨٦٨,٣١٠ جنيه (فقط مليون ومائتان وخمسة وخمسون ألفًا وثمانمائة وثمانية وستون جنيهًا وواحد وثلاثون قرشًا لاغير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ٤٩٨٣٧٢٢,١٢٠ جنيه (فقط أربعة ملايين وتسعمائة وثلاثة وثمانون ألفًا وسبعمائة واثنان وعشرون جنيهًا واثنا عشر قرشًا لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/٧/٢٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

(إمضـــــاء)